

وسائل الشيعة

[470] كما صليت وباركت وترحمت ومننت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم تقبل شفاعته (4) وارفع درجته، ففعل، فقال له: [سلم] (5) يا محمد، واستقبل ربه تبارك وتعالى مطرقا فقال: السلام عليك فأجابه الجبار جل جلاله فقال: وعليك السلام يا محمد. قال: أبو الحسن (عليه السلام) وإنما كانت الصلاة التي أمرها بها ركعتين وسجدتين وهو (صلى الله عليه وآله) إنما سجد سجدتين في كل ركعة كما أخبرتك من تذكره لعظمة ربه تبارك وتعالى فجعله الله عزوجل فرضا، الحديث. (7088) 12 - و، عن علي بن أحمد، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن العباس، عن عكرمة بن عبد العرش (1)، عن هشام بن الحكم قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن علة الصلاة كيف صارت ركعتين وأربع سجعات إلا كانت ركعتين وسجدتين ؟ فذكر نحو حديث إسحاق بن عمار، عن أبي الحسن (عليه السلام)، يزيد اللفظ وينقص. (7089) 13 - ورواه البرقي في (المحاسن)، عن أبيه، عن فضالة بن أيوب، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله (عليه السلام) وذكر نحوه، إلا أنه حذف ذكر التشهد والتسليم. (7090) 14 - وفي (الخصال)، عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، _____ (4) في نسخة: شفاعته في الله. (هامش المخطوط)، وفي المصدر: شفاعته في أمته. (5) أثبتناه من المصدر. 12 - علل الشرائع: 335 / 2 - الباب 32. (1) في المصدر: عكرمة بن عبد العزيز. 13 - المحاسن: 323 / 64، تقدمت قطعة منه في الحديث 8 من الباب 54 من ابواب الوضوء. 14 - الخصال: 284 / 35، واورده في الحديث من الباب 3 من ابواب الوضوء، واورده أيضا عن التهذيب في الحديث 1 من الباب 9 من ابواب القبلة، وفي الحديث 5 من الباب 29 من (*) =